

Le Ministre
٩٩٨١/٢

2017 زبـ ٢٧

إلى

السيد وزير الدولة
والسيدات والسادة الوزراء
والمندوبين الساميين والمندوب العام

الموضوع: تفعيل المادة 23 من المرسوم رقم 2.15.426 الصادر في 28 رمضان 1436 (15 يوليو 2015) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية كما تم تغييره وتميمه.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فكما تعلمون، صادق مجلس الحكومة المنعقد في 7 ديسمبر 2017 على مشروع المرسوم رقم 2.17.607 يغير ويتمم بموجبه المرسوم رقم 426-15-2 الصادر في 28 رمضان 1436 (15 يوليو 2015) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية.

ومن بين ما يهدف إليه هذا المرسوم، تعديل الفقرة الأخيرة من المادة 23 من المرسوم رقم 426-15-2 السالف الذكر قصد توضيح كيفيات القيام بالتحويلات بين بنود بعض النفقات التي تحدد قائمتها بقرار مشترك للأمر بالصرف المعنى و الوزير المكلف بالمالية.

لهذا الغرض، يشرفني أن أطلب منكم دعوة مصالحكم المختصة للتنسيق مع مثيلتها بمديرية الميزانية بوزارة الاقتصاد والمالية قصد إعداد مشروع القرار المشتركة السالف الذكر و الذي سيدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2018، علما أنه ابتداء من هذا التاريخ ستبقى عمليات تحويل الاعتمادات مرتبطة بالتوقيع على مشروع القرار المذكور.

ومع خالص التحيات والسلام

وزير الاقتصاد والمالية
إمضاء: محمد بوسعيد



2017 دسمبر ٢٧

إلى

السيد رئيس مجلس النواب

الموضوع: تفعيل المادة 23 من المرسوم رقم 2.15.426 الصادر في 28 رمضان 1436 (15 يوليو 2015) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية كما تم تغييره وتميمه.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فكما تعلمون، صادق مجلس الحكومة المنعقد في 7 ديسمبر 2017 على مشروع المرسوم رقم 2.17.607 يغير ويتمم بموجبه المرسوم رقم 2-426-15-426 الصادر في 28 رمضان 1436 (15 يوليو 2015) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية.

ومن بين ما يهدف إليه هذا المرسوم، تعديل الفقرة الأخيرة من المادة 23 من المرسوم رقم 2-426-15-2 السالف الذكر قصد توضيح كيفيات القيام بالتحويلات بين بنود بعض النفقات التي تحدد قائمتها بقرار مشترك للأمر بالصرف المعنى و الوزير المكلف بالمالية.

لهذا الغرض، يشرفني أن أطلب منكم دعوة مصالحكم المختصة للتنسيق مع مثيلتها بمديرية الميزانية بوزارة الاقتصاد والمالية قصد إعداد مشروع القرار المشتركة السالف الذكر و الذي سيدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2018، علما أنه ابتداء من هذا التاريخ ستبقى عمليات تحويل الاعتمادات مرتبطة بالتوقيع على مشروع القرار المذكور.

ومع خالص التحيات والسلام

وزير الاقتصاد والمالية
إمضاء: محمد بوسعيد

Le Ministre

9981E



2017 ذي القعده 27

إلى

السيد رئيس مجلس المستشارين

الموضوع: تفعيل المادة 23 من المرسوم رقم 2.15.426 الصادر في 28 من رمضان 1436 (15 يوليو 2015) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية كما تم تغييره وتميمه.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فكما تعلمون، صادق مجلس الحكومة المنعقد في 7 ديسمبر 2017 على مشروع المرسوم رقم 2.17.607 يغير ويتمم بموجبه المرسوم رقم 2.15-426 الصادر في 28 رمضان 1436 (15 يوليو 2015) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية.

ومن بين ما يهدف إليه هذا المرسوم، تعديل الفقرة الأخيرة من المادة 23 من المرسوم رقم 2.15-426 السالف الذكر قصد توضيح كيفية القيام بالتحويلات بين بنود بعض النفقات التي تحدد قائمتها بقرار مشترك للأمر بالصرف المعنى و الوزير المكلف ب المالية.

لهذا الغرض، يشرفني أن أطلب منكم دعوة مصالحكم المختصة للتنسيق مع مثيلتها ب مديرية الميزانية بوزارة الاقتصاد والمالية قصد إعداد مشروع القرار المشترك السالف الذكر و الذي سيدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2018، علما أنه ابتداء من هذا التاريخ ستبقى عمليات تحويل الاعتمادات مرتبطة بالتوقيع على مشروع القرار المذكور.

ومع خالص التحيات والسلام

وزير الاقتصاد والمالية
إمضاء: محمد بوسيد



إلى

السيد رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

الموضوع: تفعيل المادة 23 من المرسوم رقم 2.15.426 الصادر في 28 من رمضان 1436 (15 يوليو 2015) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية كما تم تغييره وتتميمه.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فكما تعلمون، صادق مجلس الحكومة المنعقد في 7 ديسمبر 2017 على مشروع المرسوم رقم 2.17.607 يغير ويتمم بموجبه المرسوم رقم 2.15-426 الصادر في 28 رمضان 1436 (15 يوليو 2015) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية.

ومن بين ما يهدف إليه هذا المرسوم، تعديل الفقرة الأخيرة من المادة 23 من المرسوم رقم 2.15-426 السالف الذكر قصد توضيح كيفية القيام بالتحويلات بين بنود بعض النفقات التي تحدد قائمتها بقرار مشترك للأمر بالصرف المعنى و الوزير المكلف بمالية.

لهذا الغرض، يشرفني أن أطلب منكم دعوة مصالحكم المختصة للتنسيق مع ممثلتها بمديرية الميزانية بوزارة الاقتصاد والمالية قصد إعداد مشروع القرار المشتركة السالف الذكر و الذي سيدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2018، علما أنه ابتداء من هذا التاريخ ستبقى عمليات تحويل الاعتمادات مرتبطة بالتوقيع على مشروع القرار المذكور.

ومع خالص التحيات والسلام

وزير الاقتصاد والمالية
إمضاء: محمد بوسعيد



99811E

2017 27

وزارة الاقتصاد والمالية
F. E. C. O. F. I + A E C. A : * Q X

الوزير
٠ ٤٥٠ ٠

الى

السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات

الموضوع: تفعيل المادة 23 من المرسوم رقم 2.15.426 الصادر في 28 من رمضان 1436 (15 يوليو 2015) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية كما تم تغييره وتنميته.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فكما تعلمون، صادق مجلس الحكومة المنعقد في 7 ديسمبر 2017 على مشروع المرسوم رقم 2.17.607 يغير ويتمم بموجبه المرسوم رقم 426-15-2 الصادر في 28 رمضان 1436 (15 يوليو 2015) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية.

ومن بين ما يهدف إليه هذا المرسوم، تعديل الفقرة الأخيرة من المادة 23 من المرسوم رقم 426-15-2 السالف الذكر قصد توضيح كيفيات القيام بالتحويلات بين بنود بعض النفقات التي تحدد قائمتها بقرار مشترك للأمر بالصرف المعنى و الوزير المكلف بالمالية.

لها الغرض، يشرفني أن أطلب منكم دعوة مصالحكم المختصة للتنسيق مع ممثلتها بمديرية الميزانية بوزارة الاقتصاد والمالية قصد إعداد مشروع القرار المشترك السالف الذكر و الذي سيدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2018، علما أنه ابتداء من هذا التاريخ ستبقى عمليات تحويل الاعتمادات مرتبطة بالتوقيع على مشروع القرار المذكور.

وَمَعَ خَالِصِ التَّحْيَاةِ وَالسَّلَامِ

وزير الاقتصاد والمالية

المضارع: محمد جعفر سعيد